

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٥٧ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ المعديل بالقانون

رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٢ بإنشاء الهيئة العامة

للتخطيط العمراني وتعديلاته؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات

ال العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل المجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ١٩٩٥ بشأن بعض الأراضي المملوكة للدولة

واللازمة لإنشاء مدينة الشروق من مناطق إقامة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١١٩ لسنة ٢٠١٥ بشأن إعادة تخصيص ٥٣,٣ فدان من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة كمجتمع عمرانى جديد وضمهما لكردون مدينة الشروق؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠١٧ والمتضمن من مناطق إقامة المجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام القانونين رقمي ٥٩ لسنة ١٩٧٩ ، ٧ لسنة ١٩٩١ المشار إليهما الأراضي المحصورة بين حدود كردون مدينة بدر والطريق الدائري الإقليمي شرقاً وطريق الإسماعيلية الصحراوى شمالاً وطريق القاهرة السويس الصحراوى جنوباً والطريق الدائري ومحور سعد الشاذلى غرباً اللازم لتعديل حدود كردون مدينة الشروق بمساحة ٥٢٩٩١,٨٣ فدان ، بما يعادل ٩٨٤٤,٢٢٢٦م^٢ مع التأكيد على الملكيات المثبتة سواء مملوكة لجهات حكومية أو لجهات خاصة أو أفراد مع احتفاظ القوات المسلحة بملكيتها بمساحة ١٦,١٥ فدان ، وذلك وفقاً للخرطة وكشف الإحداثيات؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠١٨ بشأن اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة الشروق وتوسيعاتها؛

وبناءً على ما تم عرضه؛

قرار:

(المادة الأولى)

يعتمد المخطط التفصيلي لمساحة ٢٠,١١ فداناً والتي تقع ضمن مساحة ٥٢٩٩١,٨٣ فدان الصادر بشأنها القرار الجمهورى رقم ٦٢٦ لسنة ٢٠١٧ بشأن تعديل حدود مدينة الشروق وفقاً للأنشطة والاشتراطات التخطيطية والبنائية الموضحة باللوحة المرفقة بالقرار والتي تعتبر مكملة ومتتمة لهذا القرار.

(المادة الثانية)

في حالة تعارض الملكيات الخاصة الثابتة لأصحابها مع هذا المخطط يتم نزع ملكيتها وفقاً للقواعد القانونية المقررة في هذا الشأن .

(المادة الثالثة)

يجوز لهيئة المجتمعات العمرانية التعديل بالمخاطط التفصيلي لمنطقة الاعتماد سواء كان بالحذف أو الإضافة أو بتعديل الأنشطة والاشتراطات البنائية وشبكة الطرق (حالياً أو مستقبلاً) وفقاً للمستجدات وبما يحقق معدلات التنمية المرجوة .

(المادة الرابعة)

يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحصيل مستحقات الهيئة في ضوء المخطط التفصيلي المعتمد ووفقاً لما تقرره اللجان المختصة وفي ضوء القواعد والقوانين المنظمة لذلك .


(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة الهيئة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي




بيانات وبيانات وبيانات وبيانات وبيانات

بيانات المنشآت (المنشآت الجديدة)

Digitized by srujanika@gmail.com

موقع المكتبة بالجامعة الأمريكية بالقاهرة




سید علی بن ابی طالب


- ٢٠) هنر وادعية اللطائف الثالثة هنر تحرير عن دفتر والآدوات
هنر ملوك وادعياتها
هنر جازى شفون بالشجرة بالكلور هنر جازى
هنر باكلور تحرير المنشورة عن جازى
هنر جازى هنر جازى هنر جازى هنر جازى هنر جازى هنر جازى
هنر انتقام شفون بالشجرة بالكلور تحرير المنشورة هنر جازى هنر جازى هنر جازى
المنشورة هنر جازى
المنشورة هنر جازى هنر جازى

الاستاذ الدكتور مصطفى عزيز
وزير التعليم العالي والبحث العلمي بجمهورية مصر العربية، وفي 1977 صدرت مرسومته رقم 175
مع انتشاره للدكتور عزيز، وأولها تعيينه رئيساً لجامعة الأسكندرية، وذلك بموجب
البيان رقم 175 لسنة 1977، بمصر.

الآن، في المقابل، يرى العاملون في المجالس الإقليمية والبلدية أنهم يواجهون تحدياً جديداً في مواجهة
التحديات الجديدة التي تحيط بهم، وأنهم يتعين على المجالس الإقليمية والبلديات التكيف مع هذه التحديات.
فيما يلي بعض التوصيات التي قد تساعد المجالس الإقليمية والبلدية في مواجهة التحديات الجديدة:
1. التأكيد على الدور الرئيسي للمجالس الإقليمية والبلدية في تقديم خدمات التنمية والتنمية الاجتماعية.
2. تعزيز دور المجالس الإقليمية والبلدية في تنمية قدرات المجتمع المحلي وتعزيز مشاركته في صنع القرار.
3. إنشاء هيئات مستقلة لدعم المجالس الإقليمية والبلدية في مواجهة تحديات التنمية.
4. تعزيز دور المجالس الإقليمية والبلدية في تعزيز الشفافية والمحاسبة.
5. تعزيز دور المجالس الإقليمية والبلدية في تعزيز الشفافية والمحاسبة.

لهم اغفر لذنبي ولذنبات اهلي واربي واربي اهلي





الصيغة المقترنة بالكلام بهذه
الجملة المكتوبة
٣٠ ذكرى حفظ القرآن على الخطاب العرضي هو ٢٦ من سلطنة
الله الرحمن الرحيم لسنة ٢٠٢٥ ينطوي على قوله تعالى في الآية الكريمة مكتوبة
وهو أصله عبودة الله رب العالمين من حفظ القرآن على الخطاب العرضي
أولاً بالكتاب

الثانية، ثم بـ «الخطيب» وـ «الخطيب» في آخر

الخطيب عبودة كربلاوية مستند على الخطاب العرضي

وهي المفهوم بالكتاب العرضي بالكتاب العرضي وهو المفهوم بالكتاب العرضي

الثالث، يعتمد على الخطاب العرضي بالكتاب العرضي

هذه الصيغة المقترنة بالكتاب العرضي على الخطاب العرضي

مثل ذكرى حفظ القرآن على الخطاب العرضي على الخطاب العرضي

وهي المفهوم بالكتاب العرضي بالكتاب العرضي بالكتاب العرضي

الرابع، يعتمد على الخطاب العرضي بالكتاب العرضي

هذه الصيغة المقترنة بالكتاب العرضي على الخطاب العرضي

مثل ذكرى حفظ القرآن على الخطاب العرضي على الخطاب العرضي

وهي المفهوم بالكتاب العرضي بالكتاب العرضي بالكتاب العرضي

الخامس، يعتمد على الخطاب العرضي

الخطيب عبودة

الخطيب عبودة كربلاوية

الخطيب عبودة كربلاوية

الخطيب عبودة كربلاوية

الخطيب عبودة

الخطيب عبودة

الخطيب عبودة

الخطيب عبودة

الخطيب عبودة

الخطيب عبودة
الواقعة ضمن مساحة ٢٠٢٥ فدان
والمسار بثانية القرار العصرى وتمر على ٣ قرى



بيان رقم ٢٠٢٥ لسنة ٢٠٢٥
تم دفعه في ٣٠ ذكرى حفظ القرآن على الخطاب العرضي



الطبعة الأولى - المعرفة للطفل

